

## وزارة الأشغال العامة والنقل

المديرية العامة للنقل البري والبحري  
دائرة إستثمار ومراقبة الأملاك العمومية البحرية

إسم المعاملة: طلب تنظيف أجزاء من الأملاك العمومية البحرية من النفايات.

• المستندات المرفقة وأماكن إنجازها:

1. خريطة عقارية.
2. إفادة عقارية.
3. خريطة أو مصور تبين فيها مواقع أعمال التنظيف.

• آلية سير الملف، مدة إنجاز ه، الرسم المتوجب.

الرسم المتوجب	مدة إنجاز ه	آلية سير الملف
طابع مالي بقيمة ١٠٠٠ ل.ل.ل على الطلب		<ul style="list-style-type: none"><li>• تقديم طلب خطي موقع من صاحب العلاقة في قلم المديرية العامة للنقل البري والبحري.</li><li>• يعطى الملف رقماً وتاريخاً.</li></ul>
		<ul style="list-style-type: none"><li>• يعرض الملف على مدير عام النقل البري والبحري.</li><li>• يحال الى رئيس مصلحة النقل الذي يحيله بدوره الى دائرة إستثمار مراقبة الأملاك العمومية البحرية، للكشف الموضوعي والإفادة.</li><li>• تدقق الدائرة المذكورة في الطلب، بعد الكشف الموضوعي، وتؤكد من جدية طلب الترخيص ومداه، ووجود نفايات.</li></ul>
	٥ أيام كحد أقصى	<ul style="list-style-type: none"><li>• يعد مشروع كتاب بالموافقة، ويضمنه الشروط التي يجب التقيد بها، وترسل نسخة منه الى مفرزة الشواطئ المختصة للمراقبة.</li></ul>
		<ul style="list-style-type: none"><li>• تعطى الموافقة على هذا الطلب بموجب كتاب يصدر عن المدير العام للنقل البري والبحري</li><li>• يجري التنظيف بإشراف مفرزة الشواطئ وتكون مدته بعض الساعات أو يوم على الأكثر</li></ul>